

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

وعلى أن لا يحدد على التجار المسافرين الصادرين والواردين من الجهتين حق لم تجر به عادة ويجروا على عوائدهم المستمرة إلى آخر وقت وتأخذ منهم الحقوق على العادة المستمرة ولا يحدد عليهم رسم ولا حق لم تجر به عادة .

وكل مكان عرف باستخراج الحق فيه يستخرج بذلك المكان من غير زيادة من الجهتين في حالتي سفرهم وإقامتهم ويكون التجار والسفار والمترددون آمنين مطمئنين مخفرين من الجهتين في حالتي سفرهم وإقامتهم وصدورهم وورودهم بما صحبتهم من الأصناف والبضائع التي هي غير ممنوعة .

وعلى أنه ينادى في البلاد الإسلامية والبلاد الفرنجية الداخلة في هذه الهدنة أنه من كان من فلاحي بلاد المسلمين يعود إلى بلاد المسلمين مسلما كان أو نصرانيا وكذلك من كان فلاحي بلاد الفرنج مسلما كان أو نصرانيا معروفا قراريا من الجهتين ومن لم يعد بعد المناداة يطرد من الجهتين .

ولا يمكن فلاحو بلاد المسلمين من المقام في بلاد الفرنج المنعقد عليها هذه الهدنة ولا فلاحو بلاد الفرنج من المقام في بلاد المسلمين التي انعقدت عليها هذه الهدنة ويكون عود الفلاح من الجهة إلى الجهة الأخرى بأمان .

وعلى أن تكون كنيسة الناصرة وأربع بيوت من أقرب البيوت إليها لزيارة الحجاج وغيرهم من دين الصليب كبيرهم وصغيرهم على اختلاف أجناسهم وأنفارهم من عكا والبلاد الساحلية الداخلة في هذه الهدنة ويصلي بالكنيسة الاقساء والرهبان وتكون البيوت المذكورة لزوار كنيسة الناصرة خاصة ويكونون آمنين مطمئنين في توجههم وحضورهم إلى حدود البلاد الداخلة في هذه الهدنة .

وإذا نقبت الحجارة التي بالكنيسة المذكورة ترمى برا ولا يحط حجر منها على حجر لأجل بنايته ولا يتعرض إلى